رابط المادة على منصة باحث

احكام يوم الجمعة

كل أمر يشغل عن شهود الجمعة فمحرم

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ومن القواعد ايضا كل امر يشغل عن شهود الجمعة فمحرم كل امر يشغل عن شهود الجمعة فمحرم لقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع - 00:00:00

فلا يجوز للانسان ان يشتغل باي شاغل يلهيه عن شهود الجمعة. فان قلت اسمعوا ايها الاصوليون فان قلت فان الله عز وجل قد حرم البيع فقط ولم ولم يحرم غيره من العقود - 00:00:40

فنقول لا تنظر الى خصوص التحريم وانما انظر الى علة التحريم وعممي الحكم على غير البيع بالعلة فالعبرة عموم العلة لا بخصوص الحكم لو سألتك وقلت لماذا حرم الله البيع - 00:01:00

في يوم الجمعة بعد عفوا بعد بعد الاذان الثاني لماذا حرم الله البيع بعد الاذان الثاني الجواب ماذا تقول لانه مشغل عن شهود الجماعة الواجبة. اذا نعلم بذلك ان كل ما اشغل عن شهود الجماعة - 00:01:25

الواجبة فانه محرم. وتذكرون اننا اخذنا قاعدة فيما مضى. تنص على هذا فالعبرة بعموم العلة لا بخصوص الحكم والمتقرر عند الاصوليين ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدما. فمتى ما وجد الاشغال عن الجمعة والجماعة وجد التحريم - 00:01:47

سواء ببيع او بمعاملة او بنكاح او بسواليف او بمشاهدة تلفاز او بنوم اختياري لا يجوز. كل ما صدق والهاك واشغلك عن شهود الجماعة او الجمعة فانه يعتبر محرما - 00:02:13